

Distr.: General
29 September 2005
Arabic
Original: Arabic/Spanish

الجمعية العامة



الدورة الستون

البند ٩٧ (ح) من جدول الأعمال
نزع السلاح العام الكامل: تعزيز التعددية في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار

تعزيز التعددية في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار

تقرير الأمين العام

إضافة

المحتويات

الصفحة

٢	ثانيا - الردود الواردة من الحكومات
٢	الأردن
٣	كوبا

ثانياً - الردود الواردة من الحكومات

الأردن

[الأصل: بالعربية]

[٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥]

١ - يؤيد الأردن استمرار كافة الجهود الدولية والإقليمية الرامية لتعزيز تعددية الأطراف في مجال نزع السلاح والحد من الأسلحة ويشجع على تبني التدابير والإجراءات لتزج الأسلحة المحظورة والتخلص منها والتركيز على التنمية الاقتصادية وتعزيز السلام في سياق الأمم المتحدة، كما ويؤكد على أنه يجب أن تتوافر الإرادة السياسية والالتزام الصريح من كافة الأطراف المعنية لتحقيق السلام والاستقرار في العالم لضمان تحقيق سلام دائم وشامل.

٢ - إن ظاهرة عدم الاستقرار الناتجة عن النزاعات في منطقة الشرق الأوسط تدعو إلى التعاون المكثف والأخذ بتدابير إقليمية ودولية تتميز بالشفافية والشمولية بين كافة دول المنطقة. لقد تبني الأردن خلال العقود الماضية سياسات واضحة تبلور الموقف الأردني في مجالات نزع السلاح مؤكدة بذلك دعمه لجميع المبادرات والجهود التي تتم على مختلف الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية في هذا المجال ويرى الأردن أن مسألة نزع السلاح لا يمكن التعامل معها بوصفها قضية منعزلة أو من قبل دولة منفردة، فالمخاطر المترتبة على هذا الأمر تتزايد ما لم تواجه من قبل جهود إقليمية ودولية جدية وفعالة تهدف إلى نزع السلاح وتعزيز مفهوم تعددية الأطراف.

٣ - وفي إطار تعزيز تعددية الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار، صادق الأردن على جميع الاتفاقيات والمعاهدات الدولية ذات العلاقة بأسلحة الدمار الشامل، وتاليا أهم تلك الاتفاقيات والمعاهدات:

(أ) معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

(ب) معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

(ج) اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة.

(د) اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة.

(هـ) أيد الأردن جميع المبادرات التي تهدف إلى إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط.

٤ - وفي هذا الإطار يسعى الأردن جاهداً لجعل منطقة الشرق الأوسط منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل وذلك من خلال مشاركته الفاعلة في اللجنة الفنية التي اعتمدها وزراء الخارجية العرب في دورتهم (١٠١) من أجل إعداد مشروع لجعل منطقة الشرق الأوسط خالية من أسلحة الدمار الشامل، ومصادقة الأردن على الاتفاقيات والمعاهدات الخاصة بأسلحة الدمار الشامل ودوره النشط والإيجابي داخل المنظمات التي أسست لهذا الغرض ما هو إلا دليل واضح على اهتمام والتزام الأردن بالمواثيق الدولية من أجل تعزيز الأمن والسلم والاستقرار في العالم أجمع.

٥ - تتلخص وجهة النظر الأردنية فيما يخص هذه المعاهدة بما يلي:

(أ) تشجيع إزالة الأخطار النووية من منطقة الشرق الأوسط والالتزام بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وإخلاء المنطقة من جميع أسلحة الدمار الشامل.

(ب) اقتراح تدابير عملية لتخفيف التوتر وبناء الثقة والسيطرة على كافة أشكال سباق التسلح في المنطقة تحت رعاية هيئة الأمم المتحدة.

(ج) انضمام جميع دول المنطقة إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ووضع جميع المنشآت النووية في المنطقة تحت ضمانات وكالة الطاقة الدولية.

(د) تعزيز التعاون المعلوماتي وإجراءات بناء الثقة بين منطقة الشرق الأوسط ودول العالم المصدرة للأسلحة.

(هـ) عدم القيام بأية أعمال تنطوي على انتهاك المعاهدات أو الاتفاقيات أو سيادة الدول.

كوبا

[الأصل: بالإسبانية]

[٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥]

وافقت الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين العادية، للمرة الثالثة على التوالي وبأغلبية متزايدة، على القرار المعنون "تعزيز التعددية في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار".

ويتناول هذا القرار، الذي روجت له وقدمته حركة بلدان عدم الانحياز، موضوعاً ملحا وهاما إلى حد بعيد، إذ يؤكد مجدداً على أن التعددية والحلول التي تتفق عليها أطراف متعددة، وفقاً للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة، هي الوسيلة الوحيدة التي تتوفر لها أسباب الاستمرار لمعالجة مسائل نزع السلاح والأمن الدولي.

وينص ميثاق الأمم المتحدة بوضوح على أن المنظمة أنشئت حتى "تتخذ الهيئة التدابير المشتركة الفعالة لمنع الأسباب التي تهدد السلم وإزالتها، وتقمع أعمال العدوان وغيرها من وجوه الإخلال بالسلم؛ وتتذرع بالوسائل السلمية، وفقاً لمبادئ العدل والقانون الدولي، لحل المنازعات الدولية التي قد تؤدي إلى الإخلال بالسلم أو لتسويتها".

كانت تلك قاعدة التعددية باعتبارها وسيلة لحل المشاكل الدولية ومبدأ ينبغي أن يحكم العلاقات بين الدول، لاسيما فيما يتعلق بالحفاظ على السلم وإحراز التقدم اللازم نحو نزع السلاح العام الكامل تحت مراقبة دولية صارمة وفعالة.

وأعاد إعلان الألفية، الذي اعتمده رؤساء الدول والحكومات في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، التأكيد على وجوب أن تتقاسم بلدان العالم مسؤولية التصدي للأخطار التي تهدد السلم والأمن الدوليين، والاضطلاع بهذه المسؤولية على أساس تعدد الأطراف، وعلى ضرورة أن تضطلع الأمم المتحدة، بوصفها أكثر المنظمات عالمية وتمثيلاً، بدور مركزي في هذا الصدد.

ومن المؤسف أن الآمال التي ولدها إنشاء الأمم المتحدة في جميع أنحاء العالم بتحقيق السلام والاستقرار والتعاون لا تزال بعيدة جداً عن الواقع الملموس.

فبعد انتهاء ما يسمى "الحرب الباردة" برز عالم أحادي القطب ليس فيه إلا قوة عظمى واحدة لديها القدرة العسكرية على أن تهيمن على الساحة الدولية، وهو ما كرس وضعاً سماته السائدة هي هيمنة هذه القوة العظمى الوحيدة، ونزعة التدخل المباشر أو المستتر تحت غطاء الإجراءات المتعددة الأطراف، وانعدام الأمن في أصغر البلدان حجماً وأشدّها ضعفاً، والأنانية بوصفها قاعدة للسلوك في العلاقات الدولية، فضلاً عن محاولة تجاهل المبادئ الأساسية للقانون الدولي مثل المساواة في السيادة بين الدول، والسيادة الوطنية، وحق الشعوب في تقرير مصيرها، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، وعدم التهديد باستخدام القوة أو استخدامها في العلاقات الدولية، وحل النزاعات بالوسائل السلمية، وكلها مبادئ أساسية وقامت عليها منظمة الأمم المتحدة.

ومما يبعث على القلق البالغ استمرار تقويض مبدأ تعددية الأطراف في ميدان نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار، نتيجة المواقف والأعمال الانفرادية للقوة العظمى في العالم، التي يتواطأ معها حلفاؤها الرئيسيون في النصف الشمالي من الكرة الأرضية بالتزامهم الصمت في حالات كثيرة. وما الحالة الراهنة في مجال نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار إلا انعكاسا واضحا للأزمة المفروضة التي تتخبط فيها التعددية على الصعيد العالمي.

وهناك أمثلة ملموسة عديدة على كيفية اتخاذ القوة العسكرية الرئيسية في العالم خطوات تقوض نظام الأمن الجماعي المكرس في ميثاق الأمم المتحدة، بمحاولتها الاستعاضة عنه بمذاهب تشكل انتهاكا له روحا ونصا وسيترتب عليها في الواقع إرساء "قانون الغاب". ومنها على سبيل المثال لا الحصر:

- الهجوم الانفرادي على العراق في عام ٢٠٠٣ واحتلال هذا البلد عقب ذلك، في تجاهل تام للأمم المتحدة وانتهاك صارخ لميثاقها وللمبادئ الأساسية للقانون الدولي.
- القرار الذي اتخذته الولايات المتحدة في عام ٢٠٠٢ بالتخلي عن معاهدة الحد من منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية وبدء الإعداد لنشر نظام وطني جديد للدفاع ضد القذائف، ستترتب عليه آثار سلبية للغاية في مجال نزع السلاح وتحديد الأسلحة، ويشكل تراجعاً مؤسفاً في الجهود الرامية إلى التقدم صوب تحقيق نزع السلاح النووي.
- تطوير أنواع جديدة من الأسلحة النووية ووجود سياسات استراتيجية للدفاع تقوم بصورة متزايدة على حيازة واستخدام هذا النوع من الأسلحة، مثل ما يسمى بالوضع النووي المنقح للولايات المتحدة أو مفهوم التحالف الاستراتيجي لمنظمة حلف شمال الأطلسي، الذي ينطوي على إيجاد ظروف جديدة يمكن فيها استخدام الأسلحة النووية، يشمل ذلك توسيع نطاق استخدام القوة أو التهديد باستخدامها. وترى كوبا أن السياسات العسكرية القائمة على حيازة الأسلحة النووية لا يمكن تحملها وقبولها لما تشكله من تهديد للسلم والأمن الدولي.
- معارضة الحكومة الحالية للولايات المتحدة لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، إلى حد أنها أعلنت بطلان توقيع الولايات المتحدة على هذا الصك الدولي في عهد الرئيس كلينتون. وهذا الموقف يجعل من المستحيل أن تدخل المعاهدة حيز التنفيذ في السنوات القادمة، ذلك أن الولايات المتحدة هي بالتحديد إحدى الدول البالغة عددها ٤٤ دولة، التي ينبغي أن تصدق على المعاهدة حتى يبدأ نفاذها.

- القيام في آب/أغسطس ٢٠٠١ بتعطيل المفاوضات الرامية إلى إبرام صك دولي ملزم قانونيا لتعزيز اتفاقية الأسلحة البيولوجية.
- عملية زعزعة الاستقرار التي شنتها في ربيع عام ٢٠٠٢ داخل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، باللجوء إلى أساليب الابتزاز المالي من أجل الحيلولة دون أن يواصل المدير العام للمنظمة آنذاك، البرازيلي ماوريسيو بستاني، أداء ولايته. فليس من المقبول أن يتلاعب بلد ما كيفما شاء، مهما بلغت قوته، من اجل مصالح وطنية ضيقة، بمسألة من يشغل مناصب رئيسية في منظمة دولية، ومن لا يشغلها.
- محاولات فرض آليات انتقائية غير شفافة تعمل خارج نطاق الأمم المتحدة والمعاهدات الدولية، لمكافحة ظاهرة الإرهاب الدولي، بما في ذلك آليات تتصل باستخدام أسلحة الدمار الشامل، ووسائل إيصالها أو المواد ذات الصلة بها. وفي هذا السياق، فإن ما يسمى "المبادرة الأمنية لمكافحة الانتشار" تقوض الوحدة الدولية التي ينبغي أن تتحقق لأغراض عدم الانتشار ومكافحة الإرهاب، وتحاول عمليا الحلول محل دور الأمم المتحدة والمعاهدات الدولية والهيئات الحكومية الدولية القائمة في مجال نزع السلاح وتحديد الأسلحة. وتنتهك هذه المبادرة، على المستويين النظري والتطبيقي، المبادئ الأساسية المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة والمعترف بها في القانون الدولي، مثل عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، والمساواة في السيادة بين الدول وعدم استخدام القوة أو التهديد باستخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة. وهي كذلك تنتهك أحكاما أساسية لعدد من المعاهدات الدولية، مثل اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.
- الموقف التعويقي الذي اتخذته خلال مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، المعقود في عام ٢٠٠١، مما حال دون تضمين برنامج العمل المعتمد خلال ذلك المؤتمر مقترحات رئيسية لمنع استتراء هذه الآفة.
- انعدام الإرادة السياسية التي تتيح إحراز تقدم في أعمال مؤتمر نزع السلاح، وهو الجهاز المتعدد الأطراف الوحيد المكلف من قبل المجتمع الدولي بالتفاوض بشأن إبرام صكوك دولية ملزمة قانونيا في مجال نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار. وتعارض الولايات المتحدة للسنة السابعة على التوالي الشروع في مفاوضات بشأن نزع السلاح النووي ومنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، مما حال دون

التوصل إلى توافق الآراء اللازم لاعتماد مؤتمر نزع السلاح برنامج عمل كامل ومتوازن يراعي مصالح وأولويات الدول الأعضاء فيه والمجتمع الدولي ككل.

- التعطيل التام للمفاوضات خلال المؤتمر الاستعراضي السابع لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، المعقود في أيار/مايو ٢٠٠٥، مما حال دون اعتماد وثائق فنية ترمي إلى تعزيز وتحقيق الهدف المتمثل في نزع السلاح النووي. وترفض القوة النووية الرئيسية رفضاً قاطعاً الاعتراف بالمسؤولية الأساسية التي تتحملها القوى النووية من حيث الوفاء بالمادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، كما تتجاهل الالتزامات المتعهد بها في المؤتمرات الاستعراضية السابقة، لاسيما التدابير العملية الـ ١٣ المتفق عليها في عام ٢٠٠٠ والمتعلقة بالمضي قدماً نحو تحقيق نزع السلاح النووي.

- المعارضة المطلقة في الآونة الأخيرة لأن تتضمن الوثيقة الختامية التي اعتمدها رؤساء الدول والحكومات خلال الاجتماع العام الرفيع المستوى لدورة الجمعية العامة الستين جزءاً يتعلق بموضوع نزع السلاح وعدم الانتشار بجميع جوانبه. وقد حالت الولايات المتحدة، متجاهلة النداءات الملحة للمجتمع الدولي، دون التوصل إلى أي اتفاق بشأن هذه المسألة الهامة، مبرهنة مرة أخرى على نزعتها الانفرادية وبخسها قيمة التعددية والحلول المتعددة الأطراف في مجال نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار.

وتشعر كوبا ببالغ الأسف إزاء محاولات بعض البلدان، لاسيما القوة التي لديها أكبر قدرة عسكرية، تقليل أو تحاشي أهمية التعددية في العلاقات الدولية، بما في ذلك مجال نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار، وترفض تلك المحاولات. وفي هذا الصدد، ترى كوبا أن قرار الجمعية العامة ٦٩/٥٩ المعنون "تعزيز تعددية الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار"، الذي يعيد التأكيد على أن التعددية مبدأ أساسي للتفاوض في هذا المجال بهدف المحافظة على المعايير العالمية وتعزيزها وتوسيع نطاقها، قرار نافذ وله أهميته من كافة جوانبه.

وتقع على عاتق الجميع مسؤولية الحيلولة دون ترسخ الانفرادية وتقويض دور الأمم المتحدة، وبيد ذلك باتخاذ إجراءات أساسية مثل كفالة سير عمل الهيئات والمنتديات التي تكوّن الآلية المتعددة الأطراف في مجال نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار، وتزويدها بموارد وتوفير الوقت الكافي لها لعقد اجتماعاتها.

وينبغي أن يتوفر للجنة الأولى للجمعية العامة الوقت اللازم لأداء أعمالها الهامة، وعلى الدول الأعضاء أن تبدي الإرادة السياسية التي لا غنى عنها لتنفيذ ما يتخذ من قرارات ومقررات.

ويجب على لجنة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة، وهي الهيئة التداولية العالمية الوحيدة المتخصصة في قضايا نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار، أن تتوقف عن أداء دور المنتدى الرسمي وتستعيد دورها الهام داخل النظام المتعدد الأطراف باقتراح مبادئ توجيهية تسمح بإحراز تقدم نحو تحقيق نتائج ملموسة في مجال نزع السلاح.

وينبغي السماح لمؤتمر نزع السلاح بأداء مهمته المتمثلة في التفاوض بشأن إبرام صكوك دولية ملزمة قانونيا في مجال نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار، لاسيما فيما يتعلق بتزع السلاح النووي، الذي يأتي في صدارة أولويات المجتمع الدولي. وتكتسي الإرادة السياسية للدول الأعضاء فيه، لاسيما القوة النووية الرئيسية، أهمية جوهرية في هذا الصدد.

وستواصل كوبا تأييد الصكوك المتعددة الأطراف الرئيسية والهيئات الدولية القائمة في مجال نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار، والمشاركة فيها بصورة مباشرة. ولتلك الصكوك والأجهزة آليات تحقق غير تمييزية، والغرض منها هو التشجيع على مواصلة التشاور والتعاون بين الأطراف لتسوية النزاعات، وتيسير الوفاء بالالتزامات وتثبيط اللجوء إلى تدابير انفرادية تتنافى ومبادئ القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة.

وستواصل كوبا الدفاع عن مثلها المتمثلة في الحفاظ على السلم وإعادة التأكيد على الأخذ بالتعددية وتعزيز التعاون الدولي. وستؤيد مجددا، خلال دورة الجمعية العامة الستين العادية، القرار المتعلق بتعزيز التعددية في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار الذي عرضته حركة بلدان عدم الانحياز، وتأمل في أن يحظى هذا القرار بتأييد الغالبية العظمى من الدول الأعضاء في المنظمة.